

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٧٦ لسنة ٢٠٢٠

بتتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛
 وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في بعض الاختصاصات؛
 وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات؛
 وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛
 وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر :

(المادة الأولى)

مع عدم الإخلال بالمراكم القانونية المستقرة للطلاب الملتحقين بكلية اللغات والترجمة بجامعة جنوب الوادي - فرع الغردقة قبل صدور هذا القرار ، يُعدل مسمى كلية اللغات والترجمة المضاف ضمن كليات البند ثانى عشر - جامعة جنوب الوادي - فرع الغردقة والوارد بالمادة (١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المُشار إليها ليصبح المسمى الآتى :

ثانى عشر : جامعة جنوب الوادي - فرع الغردقة

- كلية الألسن .

(المادة الثانية)

يُستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (٢٤٤) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المُشار إليها الواردة تحت عنوان "كلية الألسن - جامعة عين شمس"
النص الآتي :

كليات الألسن

"تمنح مجالس الجامعات بناءً على طلب مجلس كلية الألسن التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الآتى :

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
 صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ المحرم سنة ١٤٤٢ هـ
 (الموافق ١٧ سبتمبر سنة ٢٠٢٠ م).

رئيس مجلس الوزراء
دكتور/ مصطفى كمال مدبولي